

امراة تزوجها جدي والد والدتي، ودخل بها، فهل أكون محرما لتلك المرأة ؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

يسأل ويقول يوجد امرأة سبق وان تزوجها جدي والد والدتي ودخل بها وعاشت معه فترة من الزمن وطلقها. سؤالي هل اكون محرما لتلك المرأة بصفة زواج جدي منها؟ افيدونا جزاكم الله خيرا. نعم انت محرم لهذه المرأة لانها زوجة - 00:00:00

لابيك لان الجد اب. قد قال الله سبحانه وتعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف. وقال تعالى ولا يمدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن او ابناء بعولتهن او ابنائهن او ابناء عمولتهن. وهذا يعتبر - 00:00:20

من ابناء البعولة لانه سبط لانه سبت لزوجها فهو من اولاده فلها ان تكشف له ويعتبر محرما محرما لها نعم - 00:00:40